

ومن بلاغات الرخص شي لا سرف في الخير كالم في السرف
وهو رد العجز للمصدر **قوله** اسباب ثلاثة ولا يرد ايمان
تفتة الكهدي والاضحية المذكورين علي الماذن
ولا ايجاب التفتة على حصة الفول في الزكاة بعد الحول
وقبل التمكن والاخراج مثلا لانها من استصحاب
الملك فتأمل **قوله** الفزابة انما تقدمها على الملك
والنكاح لانها قد تسبق عليهما كوالد الطفل غني
بموروثا وخفوصة ولا تخاف جزا المنفق اليه وقدم الملكة
على النكاح لمثل ذلك غالبا ومن قدم النكاح نظرا في قوة اللزوم
فيه وتقدم الفزابة على الملكة للاعتبار بها ومثرفها
فتأمل **قوله** وتفتة العمودين اي الاصول والفروع
سواء بذلك للاعتناء عليهم او تشبيها فوالجاء فتأمل
قوله من الاهل اي ان تقرب فهو حال مفيدة **قوله**
واجبة اي وجوبا موسعا على المعنى بما زاد على ما يحتاج اليه
لمورثه يوما ولية من نحو تفتة وكسوة وخادم
ومسكن وملبس وغير ذلك وان كان عليه دين ويباع
فيها وان لم تصدقيا عليه ما يباع فيه من عقار
وغيره لانها مفيدة على الدين الذي يباع فيها
مما يفي به فيها او لوجوبها بقدر الكفاية
بما يشيخه مع اعتبار سنة وزها وثمة ورعتنه
في الحالة الناجزة والى ما بيع جزء من ماله لقبية او متعلق
ولا

ولا تصير دينيا عليه محيي من بد ونحوه ولو مع الامتناع
الافتراض قاض بالفاق ونفسه او ما ذونه او بان شهادته
تقدره وله اخذها عند الامتناع من ماله وان لم يكن
من جنسها واللب والحد اخذها من مال مجزوء بحكم
الولاية ولها ايجاره لها العمل يطيقه ويليق به بخلاف
الام والفروع **قوله** للحاكم ان يولي الولد **قوله**
بذوقه **قوله** غلبا الزمن اجارة ابيه المحنون لها ويجب
على الام ارضاع ولها اللبا بالهزم والقرص وهو اللبن النازل
او في الولادة لان الولد لا يعييش بدونه غالبا وان لا يقوي
وتشتد بينته الابيه ومدته ثلاثة ايام وقبل سبع
وقال شيخنا يرجع في قدره الى اهل الحرة وبه صرح
شيخه في حاشيته ولا تجزئ بعده على ارضاعه الا ان
تعيثت وتقدم على غيرها اذا عنت في ارضاعه
ولا يرد في غفما كاجله فان تبرعت به اجنبية
او طلب دون ما طلسته الام فلاب من الام من ذلك
قوله للوالدين والولودين هو بصيغة الجمع فيها
كما يصرح به فيما بعد وهو يدل من اهل فخر غيرهم
كاحوة واعمام وخالات ولا تجزئ بفتة **قوله**
مطلقا **قوله** اي ذكورا كانوا وانما من جهة الاصول
وان علموا ولو من جهة الام او من الفروع وان علموا ولو من
جهة البنات قال شيخنا وفيه اشارة الى التقلب